

أحكام القرآن

. @ 369 @

فيها تسع مسائل \$ المسألة الأولى \$.

اعلموا وفقكم ا أن ا سبحانه وتعالى خصص الناس بالمنازل وسترهم فيها عن الأبصار وملكهم الاستمتاع بها على الانفراد وحجر على الخلق أن يطلعوا على ما فيها من خارج أو يلجوها بغير إذن أربابها لئلا يهتكوا أستارهم ويبلوا في أخبارهم .
وتحقيق ذلك ما روي في الصحاح عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من حجرة في حجر النبي ومع النبي مدرى يحك بها رأسه فقال لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ومن حديث أنس فيها فقام النبي إليه بمشقص فكأنني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه \$ المسألة الثانية \$.

نزلت هذه الآية عامة في كل بيت ونزل قوله تعالى (! !) الأحزاب 53 خاصة في أبياته وسيأتي بيانها في سورة الأحزاب إن شاء ا \$ المسألة الثالثة قوله تعالى (! . \$) ! مد ا التحريم في دخول بيت ليس هو بيتك إلى غاية هي الاستئناس .
واختلف فيه على ثلاثة أقوال .

الأول أن معناه حتى تستأذنوا وكذلك كان يقرأها عبدا بن عباس ويقول أخطأ الكاتب